

نموذج عقد عمل لغير السعوديين

الطرف الاول :شركة ويمثلها السيد / بصفته وعنوانها الدائم الخ العنوان
الطرف الثاني / :جنسيته / رقمه الشخصي / عنوانه.....

وقد اتفق الطرفان وهما بكامل الأهلية والأوصاف المعتمدة شرعاً على ما يلي:
المادة الأولى :موضوع العقد

يوافق الطرف الثاني على العمل لدى الطرف الأول وتحت إدارته وإشرافه، أو إدارة من ينوب عنه في وفق شروط هذا العقد في وظيفة (.....) أو أي وظيفة أخرى يتم تكليفه بها، ما لم تختلف اختلافاً جوهرياً عن مهامه الأصلية حسب حاجة العمل إذا رأى الطرف الأول تكليفه بأدائها ووافق الطرف الثاني على ذلك.

المادة الثانية :مدة العقد

مدة هذا العقد (سنة ميلادية واحدة) أو ما يراه الطرفان ((تبدأ اعتباراً من تاريخ وضع الطرف الثاني نفسه تحت يد أمر الطرف الأول) أو عند مباشرته لمهام وظيفته) (أو أي موعد يتفق عليه الطرفان).

المادة الثالثة :مكان العمل

اتفق الطرفان على حق الطرف الأول في تكليف الطرف الثاني بالعمل في المكان الذي يراه الطرف الأول مناسباً ضمن حدود مقر أداء الطرف الأول لأعماله، وللطرف الأول الحق بنقل الطرف الثاني من مقر عمل لآخر وفقاً لما تقتضيه مصلحة العمل، طالما أن هذا النقل لا يترتب ضرراً جسيماً على الطرف الثاني سواءً داخل المملكة أو خارجها.

المادة الرابعة :فترة التجربة

يعتبر الطرف الثاني تحت التجربة طوال الثلاثة شهور الأولى لهذا العقد، والتي تبدأ من تاريخ مباشرته الفعلية للعمل لدى الطرف الأول، فإذا ثبت عدم صلاحية الطرف الثاني خلال هذه الفترة فيحق للطرف الأول إنهاء خدمته دون إنذار أو مكافئة أو تعويض.

المادة الخامسة :الأجر

-يدفع الطرف الأول للطرف الثاني مقابل عمله راتب شهري أساسي قدره (.... ريال....) (المبلغ كتاباً....ريال لا غير)

-يدفع الطرف الأول بدل سكن مقداره (.....) ريال سنوياً (أو أن يؤمن له هذا المسكن.

-يدفع الطرف الأول بدل النقل مقداره (.....) ريال سنوياً (أو أن يؤمن له المواصلات اللازمة

المادة السادسة :المميزات الممنوحة للطرف الثاني

يمنح الطرف الأول للطرف الثاني المميزات التالية، وفقاً للسياسة المعمول بها لدى الطرف الاول:

-اجازة سنوية مدفوعة الأجر مدتها 30 يوماً، ويحدد الطرف الأول بالإتفاق مع الطرف الثاني تاريخ تمتع الطرف

الثاني بهذه الإجازة حسبما تقتضيه مصلحة العمل.

-تذكرة سنوية لبلد الموظف وزوجته وطفلين بحد أقصى.

-تأمين العلاج) التأمين الطبي (للموظف وزوجته وطفلين بحد أقصى.

المادة السابعة :انتهاء العقد

يحق لأي طرف من الطرفين إنهاء هذا العقد بإرادته المنفردة بشرط اخطار الطرف الآخر كتابياً قبل التاريخ المحدد للإنتهاء بثلاثين يوماً، وفي حالة عدم التزام أي من الطرفين بالمدة المشار إليها يدفع الطرف المخل للطرف الآخر تعويضاً معادلاً لمدة الاخطار أو المتبقي منها.

المادة الثامنة :التزامات الطرف الثاني

1. ان يباشر مهام وظيفته في المقر الذي يحدده الطرف الاول
2. ان يلتزم بعدم العمل لدى أي جهة كانت خلال فترة عمله لدى الطرف الاول، سواءً بأجر أو بدون أجر بما في ذلك الإجازات والعطل وبعد الدوام.
3. ان يستخدم كل قدراته في تحسين وتطوير العمل.
4. ان يلتزم بتنفيذ اية مهام او اعمال يكلفه بها الطرف الاول في حالات الضرورة سواء داخل المملكة العربية السعودية او خارجها.
5. ان يدفع الزكاة والرسوم والغرامات وغيرها المستحقة عليه وعلى من يعولهم شرعا للجهات الرسمية.
6. ان يلتزم بالمحافظة على ما في عهده وأن يستخدمها في الأغراض المعدة لها ولأداء عمله الذي تتطلبه وظيفته.
7. ان يبلغ فوراً الطرف الاول عن اي فعل او تقصير ينتج عنه الحاق ضرر أو خسارة مادية أو معنوية بالعمل.
8. ان يحافظ على الاسرار الخاصة بالعمل وعدم افشائها.

المادة التاسعة: أحكام عامة

1. لا يترتب على هذا العقد اي التزامات على الطرف الاول في مواجهة من يعولهم الطرف الثاني.
2. يعتبر عنوان الطرف الاول عنواناً مشتركاً لكلا الطرفين ويحق للطرف الاول ان يسلم فيه جميع الاشعارات والاضطرابات الى الطرف الثاني اليد او وضعها على لوحة الاعلانات في مقر العمل.
3. اي خلاف ينشأ بين طرفي العقد بسبب تنفيذه أو تفسيره يتم حله ودياً، فإذا تعذر ذلك فيعرض النزاع على لجان العمل المختصة في مدينة.....
4. تحتسب المدة في هذا العقد بالتقويم الميلادي
5. يقر الطرف الثاني بأنه لا توجد لديه أي أمراض مزمنة، وأن الوثائق المقدمة منه صحيحة ومكتملة، وفي حالة ظهور خلاف ذلك يحق للطرف الأول إنهاء هذا العقد.
6. يلغى هذا العقد اي عقد او اتفاق سابق بين الطرفين
7. كل ما لم يرد بشأنه نص في هذا العقد يطبق عليه نظام العمل والعمال المعمول به في المملكة العربية السعودية، وفي حال اختلاف النص الإنجليزي للعقد عن العربي يكون النص العربي هو الأساس.
8. الالتزام التام بأوقات الدوام الرسمي.
9. يتعين على الموظف ان لا يعمل لصاحب عمل اخر يعتبر منافس في المملكة العربية السعودية بعد انتهاء هذا العقد لأي سبب لمدة ستة شهور.
10. يقر الطرف الثاني بانه قد سبق له قبل التوقيع على هذا العقد الاطلاع على ما جاء في لائحة تنظيم العمل المعمول بها لدى الطرف الأول وأنه ملتزم بما جاء فيها.

على ما ذكر تم تنظيم هذا العقد، والله خير الشاهدين،
الطرف الأول الطرف الثاني

عقد عمل لغير السعوديين

إنه في اليوم من شهر لعام هـ الموافق من شهر لعام 2006م ، تم الإتفاق بالقبول و التراضي بين كل من:

شركة

عنوانها: ، شارع ، ص.ب ، الرياض

هاتف : ، فاكس:

ويمثلها مديرها العام

ويشار إليها في هذا العقد بالطرف الأول

و السيد /

..... الجنسية و يحمل جواز سفر رقم /

صادرة من :، بتاريخ :

و عنوانة : ص.ب ، الرياض.....

هاتف :

ويشار إليه في هذا العقد بالطرف الثاني

على مايلي:

المادة الأولى : مدة هذا العقد أربعة وعشرون شهراً تبدأ من تاريخ التحاق الطرف الثاني بعمله لدى الطرف الأول. المادة الثانية : يكون الطرف الثاني معيناً تحت الاختبار خلال الثلاثة الأشهر الأولى من تاريخ التحاق الطرف الثاني بعمله لدى الطرف الأول.

المادة الثالثة : يتجدد العقد تلقائياً عند إنتهائه في كل مرة ولمدد أخرى مماثلة للمدة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا العقد - بنفس بنود العقد و شروطه ومميزاته - وذلك إذا لم يخطر أحد الطرفين الآخر خطياً بعدم الرغبة في تجديد العقد قبل شهرين على الأقل من تاريخ إنتهاء مدة العقد الحالي مع مراعاة ما نصت عليه المادتين (السابعة والثلاثون) و (الخامسة والخمسون) من نظام العمل السعودي .

المادة الرابعة : يجوز للطرف الأول وحده إنهاء العقد في أي وقت من أوقات سريان مدة العقد دون مكافأة أو سبق إعلام الطرف الثاني أو تعويضة و ذلك عند حدوث أي حالة من الحالات المنصوص عليها في المادة الثمانون من نظام العمل السعودي مع تحمل الطرف الثاني تكاليف عودته الى بلدة مع إحتفاظ الطرف الأول بحق الحصول على تعويض إضافي من الطرف الثاني مقداره أجر أساسي لثلاثة أشهر كحد أدنى قابلة للزيادة حسب سبب الفصل ومقدار الضرر .

المادة الخامسة : يدفع الطرف الثاني تعويضا للطرف الأول مقداره أجر أساسي لثلاثة أشهر وذلك عند إستقالته من العمل قبل إنتهاء مدة العقد المبرم بينهما مع تحمل الطرف الثاني تكاليف عودته الى بلدة طبقاً للمادة الأربعون من نظام العمل السعودي.

المادة السادسة : إذا إنتهت علاقة العمل بين الطرفين بسبب إستقالة الطرف الثاني أثناء مدة سريان العقد فإن الطرف الثاني في هذه الحالة لا يستحق مكافأة نهاية خدمة بعد خدمة تقل عن سنتين متتاليتين ، ويستحق ثلث المكافأة بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين ولا تزيد عن خمس سنوات متتالية ويستحق ثلثي المكافأة إذا زادت مدة خدمته على خمس سنوات متتالية ولم تبلغ عشر سنوات ويستحق المكافأة كاملة إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات متتالية فأكثر وذلك طبقاً للمادة الخامسة والثمانون من نظام العمل السعودي مع تحمل الطرف الثاني تكاليف عودته لبلدة في جميع الأحوال.

المادة السابعة : يجوز للطرف الأول فسخ العقد أثناء مدة سريانه مع إحتفاظ الطرف الثاني بكامل حقوقه النظامية بشرط إشعار الطرف الثاني مسبقاً بمدة لا تقل عن ثلاثون يوماً من تاريخ الفسخ.

المادة الثامنة : يلتزم الطرف الثاني بأن لا يقوم بعد إنتهاء عقده بمنافسة الطرف الأول أو إفشاء أسرار أو العمل

لدى أحد منافسي الطرف الأول أو العمل لدى أي منشأ لها نفس نشاط الطرف الأول داخل المملكة العربية السعودية وذلك لمدة سنتين متتاليتين إبتداء من تاريخ إنتهاء العلاقة بين الطرفين ويطبق في ذلك ماورد في المادة الثالثة والثمانون من نظام العمل السعودي.

المادة التاسعة : يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول في المركز الرئيسي أو أحد الفروع أو أي مكان تابع للطرف الأول من الأماكن المنتشرة بالمملكة العربية السعودية وذلك وفق بنود العقد بوظيفة (.....) على أن يلتزم الطرف الثاني بأداء واجباته و مسؤولياته وكل ما يتعلق بوظيفته مما يكلفه به الطرف الأول .

المادة العاشرة : يلتزم الطرف الثاني بمواعيد وساعات العمل المعمول بها في مكان عملة والمحددة بقرار إداري مع مراعاة مجاء في المادة الثامنة والتسعون من نظام العمل السعودي ، كما يجوز للطرف الأول زيادة ساعات العمل بقصد مواجهة ضغط عمل غير عادي وذلك طبقاً للمادة السادسة بعد المائة من نظام العمل السعودي.

المادة الحادية عشر : يلتزم الطرف الثاني بإنجاز المهام المكلف بها بدقة و سرعة و أمانة و إخلاص و على أكمل وجه مع إتباع التعليمات الموجهة له من رؤسائه في العمل بدقة و دون أي كسل أو تباطؤ بالإضافة الى الإنضباط في مواعيد العمل الخاصة به و الإلتزام بحسن السلوك و الأخلاق أثناء العمل مع الإلتزام التام بحفظ و عدم إفشاء أية أسرار متعلقة بالعمل بشكل مباشر أو غير مباشر بما في ذلك إسداء المشورة وذلك طبقاً للمادة الخامسة والستون و المادة الثمانون من نظام العمل السعودي.

المادة الثانية عشر : يقوم الطرف الأول بتعيين الطرف الثاني على الدرجة الأولى من المرتبة الخامسة حسب سلم الأجور المعتمد وبذلك يدفع الطرف الأول للطرف الثاني لقاء عمله و قيامة بواجباته أجراً شهرياً قدرة (..... ريال) "فقط ريال سعودي لاغير" تصرف له في نهاية كل شهر ميلادي تفصيلها كالآتي:

- أجر أساسي : (.....ريال)
- بدل سكن : (..... ريال)
- بدل إنتقال : (..... ريال)
- بدل تأمين صحي: (..... ريال)

ويقر الطرف الثاني بخضوع أجرة الشهري لللائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول.

المادة الثالثة عشر : يخضع الطرف الثاني لنظام العلاوات والترقيات والإسكان والانتقال والرعاية الطبية والبدلات الإضافية والسلف والانتدابات والإجازات ومكافأة نهاية الخدمة والجزاءات والعقوبات وجميع الأنظمة الواردة بلائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول ويقر الطرف الثاني بإطلاعة وعلمة وقبولة التام بلائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول.

المادة الرابعة عشر : يتحمل الطرف الأول رسوم الإقامة و رخصة العمل وتجديدهما وتأشيرات الخروج والعودة وتذكرة سفر الطرف الثاني الى موطنه عند الخروج النهائي فقط أي بعد إنتهاء العلاقة بين الطرفين وذلك طبقاً للمادة الأربعون من نظام العمل السعودي.

المادة الخامسة عشر : لا يحق للطرف الثاني بأي حال من الأحوال العمل بشكل مباشر أو غير مباشر أو بأجر أو بدون أجر في أي وظيفة أو خدمة أو عمل تجاري غير ما يكلفه به الطرف الأول و ذلك طيلة مدة عملة لدى الطرف الأول ويطبق في ذلك المادة التاسعة والثلاثون من نظام العمل السعودي.

المادة السادسة عشر : يكون الطرف الثاني مسئولاً مسئولية كاملة عن العهد المسلمة له من قبل الطرف الأول كما أنه يتعهد بالحفاظ عليها و إرجاعها سليمة للطرف الأول و ذلك عند نهاية تعاقد مع الطرف الأول أو عند طلب الطرف الأول لها ويحق للطرف الأول حسم قيمة ما أتلفة أو دمره أو فقده الطرف الثاني من عهد أو آلات أو منتجات يملكها الطرف الأول ويطبق في ذلك أحكام المادة الحادية و التسعون من نظام العمل السعودي.

المادة السابعة عشر : يقر الطرفين بشرعية وقبول إستخدام نظام الحاسب الألي الخاص بالطرف الأول أو الخطابات الخطية أو كلاهما معا كوسيلة رسمية للتواصل والتراسل بين الطرفين وذلك فيما يصب في مصلحتهما مثل: الإعلام بالإنذارات ، والقرارات الإدارية ، والإشعارات ، والمراسلات بين الطرفين ، والمطالبات العمالية ، والإعلام بالواجبات والمهمات، والشكاوى العمالية وغيرها .

المادة الثامنة عشر : يتعهد الطرف الثاني بتزويد الطرف الأول بعنوانه الدائم و المؤقت و عنوان أقرب شخص له بالإضافة الى أي تغيير يطرأ على هذه العناوين على أن يكون العنوان شاملاً إسم المدينة والحي و الشارع و رقم المنزل و العنوان البريدي و أرقام الهواتف.

المادة التاسعة عشر : يلتزم الطرف الثاني – في حال طلب منة الطرف الأول ذلك - بإحضار كفالة غرم و اداء تضامنيه و يكون بموجبها الطرف الثاني و كفيله مسئولان (مجتمعين أو منفردين) مسئولية كاملة و تضامنيه عن سداد جميع المبالغ أو المستحقات المترتبة على الطرف الثاني لدى الطرف الأول أياً كانت أسبابها، كما يتعهد الطرف الثاني بتزويد الطرف الأول بأي تغيير يطرأ على عنوان كفيله أو عنوان معرفي كفيله.

المادة العشرون : يخضع الطرف الثاني لأنظمة الضرائب و الرسوم الحكومية و التأمينات الإجتماعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية و تحسم تلك الضرائب و الرسوم من أجوره و مستحقاته لدى الطرف الأول وذلك فيما لا يتعارض مع المادة الأربعون من نظام العمل السعودي.

المادة الحادية و العشرون : يخضع الطرف الثاني للائحة تنظيم العمل و لائحة الجزاءات و المكافآت الخاصة بالطرف الأول بالإضافة الى القرارات الموجهه له من المدير العام أو من ينوبه أو رؤسائه في العمل.

المادة الثانية و العشرون : يقبل الطرفان بأن يحل هذا العقد محل كافة الإتفاقيات و العقود و الإرتباطات السابقة له – إن وجدت – و لا يحق لأي من الطرفين بعد توقيع هذا العقد الإدعاء بأي حق أو ميزة أو منفعة خلاف ما ذكر فيه.

المادة الثالثة و العشرون : يتعهد الطرف الثاني بأن يخضع لكافة الأنظمة السائدة في المملكة العربية السعودية بالإضافة الى إتباعها و الإلتزام بها.

المادة الرابعة و العشرون : يكون نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/51 وتاريخ 1426/8/23 هـ و لوائحه و لائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول مجتمعين المرجع الوحيد في كل ما لم يرد به نص في هذا العقد.

المادة الخامسة و العشرون : أي خلاف ينشأ عن تفسير بنود العقد أو عدم الإلتزام بها يكون مرده للسلطات المختصة بالمملكة العربية السعودية.

المادة السادسة و العشرون : التقويم الميلادي هو التقويم الأساسي و المعتمد في جميع المعاملات الناتجة عن تطبيق هذا العقد بما فيها العقد نفسه ، ويكون عدد أيام الشهر الواحد بحسب الشهر المعني طبقاً للتقويم الميلادي .

المادة السابعة و العشرون : يقر الطرف الثاني أنه قد علم و فهم بوسيلته الخاصة كل أحكام و بنود هذا العقد و مضمونها و أنه لا يحق له بأي حال من الأحوال أن يطعن فيما جاء في هذا العقد أو أن يحتج بأميته ، كما يقر الطرف الثاني بخضوعه واطلاعه على لائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول و أنه قد علم و فهم بوسيلته الخاصة كل أحكامها وبنودها و موادها و مضمونها.

المادة الثامنة و العشرون : يعتبر هذا العقد نافذاً بعد توقيع و ختم الطرف الأول و توقيع الطرف الثاني بالإضافة الى توقيع شهود الحال.

المادة التاسعة و العشرون : حرر هذا العقد من نسختين، تسلم الطرف الثاني أحدهما و ذلك للعمل بموجبه.

الطرف الأول الطرف الثاني

الإسم : الإسم :

التوقيع : التوقيع :

الختم :

شهود الحال

شاهد أول شاهد ثاني

الإسم: الإسم:

التوقيع: التوقيع: